

Distr.: General
9 July 2015
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيسة اللجنة من
البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

تتقدم البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة بتحياتها إلى رئيسة لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) وتتشرف بأن تُبلغ الرئيسة، رداً على المذكرة الشفوية
المؤرخة ١١ آذار/مارس ٢٠١٥، بأنه عملاً بالفقرة ٩ من قرار مجلس الأمن
٢٢٠٤ (٢٠١٥) التي أهاب فيها المجلس بجميع الدول الأعضاء أن تقدم إلى اللجنة في
غضون تسعين يوماً من اتخاذ هذا القرار تقريراً عن الخطوات التي اتخذتها من أجل تنفيذ
التدابير المفروضة بموجب القرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) تنفيذاً فعلياً:

(أ) يُنفذ القرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) في إيطاليا من خلال تشريعات الاتحاد
الأوروبي التالية الإلزامية بالكامل والسارية مباشرة:

١' قرار مجلس الاتحاد الأوروبي 2014/932/CFSP المؤرخ ١٨ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٤ بشأن التدابير التقييدية المفروضة في ضوء الحالة في اليمن^(١)؛

٢' قرار مجلس الاتحاد الأوروبي 1325/2014 المؤرخ ١٨ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٤ بشأن التدابير التقييدية المفروضة في ضوء الحالة في اليمن^(٢)؛

(ب) أبلغت اللجنة الإيطالية للأمن المالي وزارة خارجية إيطاليا بأنه في إيطاليا
لم يتم حتى الآن تجميد أي أصول وموارد مالية مملوكة لأشخاص أو كيانات مدرجة في
القائمة وفقاً لقراري مجلس الأمن السالفي الذكر.

(١) انظر: [الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي] Official Journal of the European Union, O L L 365, 19 December 2014، الصفحة ١٧٤.

(٢) انظر: [الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي] Official Journal of the European Union, O L L 365, 19 December 2014، الصفحة ٦٠.

